

Distr.: Limited
24 March 2011
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات

الدورة الرابعة والخمسون

فيينا، ٢١-٢٥ آذار/مارس ٢٠١١

البند ٧ من جدول الأعمال

الوضع العالمي فيما يتعلق بالاتجار بالمخدرات،

وتوصيات الهيئات الفرعية التابعة للجنة

إيران (جمهورية-الإسلامية)* وكينيا** : مشروع قرار منقح

تدابير دعم الدول الأفريقية في جهودها الرامية إلى التصدي لمشكلة المخدرات العالمية

إنَّ لجنة المخدرات،

إذ تستذكر الالتزامات التي قُطعت في الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية^(١) من أجل التغلب على مشكلة المخدرات العالمية عن طريق استراتيجيات وطنية ودولية،

وإذ تستذكر أيضاً أحكام الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١، بصيغتها المعدلة ببروتوكول سنة ١٩٧٢^(٢)، واتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١^(٣)، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨^(٤)،

* بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

** بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الدول الأفريقية.

(١) قرار الجمعية العامة د-٢٠/٢، المرفق.

(٢) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٩٧٦، الرقم ١٤١٥٢.



وإذ تعرب عن تقديرها للالتزام الذي قُطِع في الدورة الرابعة لمؤتمر وزراء الاتحاد الأفريقي المعني بمكافحة المخدرات ومنع الجريمة، المعقودة في أديس أبابا في الفترة من ٢٨ أيلول/سبتمبر إلى ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، بمكافحة زراعة القنب وتعاطيه على نحو غير مشروع، والعمل بجدّ على معالجة مسألة مراقبة السلائف الكيميائية، وإقامة النظم الرقابية والتنظيمية المناسبة لكفالة توفّر العقاقير للأغراض الطبية مع الحدّ من توفّرها في الأسواق غير الخاضعة للتنظيم الرقابي،

وإذ تحيط علماً مع التقدير بخطة عمل الاتحاد الأفريقي المنقّحة بشأن مراقبة المخدرات ومنع الجريمة (٢٠٠٧-٢٠١٢) وآلية تنفيذها ومتابعتها وتقييمها،

وإذ ترحّب بما اضطلعت به البلدان الأفريقية من جهود وبما حقّقه من تقدّم في مواجهة مشكلة المخدرات العالمية، بما في ذلك إبرام مذكرة التفاهم بين مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومفوضية الاتحاد الأفريقي، التي اتفقت فيها المنظمتان على العمل من أجل تعزيز أوجه تكامل أنشطتهما، وربط الجهود التي يبذلها المكتب والاتحاد الأفريقي،

وإذ تؤكّد من جديد أهمية البرامج والاستراتيجيات المتبعة في البلدان الأفريقية لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية، باعتبارها إسهاماً في الجهود الإقليمية والدولية،

وإذ تستذكر قرارها ٨/٤٥ الذي أشارت فيه إلى أن القنب يُعد إلى حد بعيد، المخدر الأوسع انتشاراً والأكثر تعاطياً بين المخدرات المدرجة في قوائم العاهدات الدولية لمراقبة المخدرات،

وإذ تستذكر قرارها ١٨/٥١، الذي دعت فيه الدول الأعضاء والمنظمات الدولية المعنية إلى تكثيف ما تبذله من جهود دعماً لدول غرب أفريقيا الأكثر تضرراً من مشكلة الاتجار بالمخدرات،

وإذ تستذكر قرارها ٣/٥٢ الذي أكّدت فيه على اتّساع نطاق الاتجاهات الجديدة لتهريب المخدرات غير المشروعة عبر المنطقة وتعمّد تلك الاتجاهات، وأشارت فيه إلى ما تواجهه الدول الأفريقية الواقعة على طول الدروب الدولية الجديدة لتهريب المخدرات من تحدّيات،

(٣) المرجع نفسه، المجلّد ١٠١٩، الرقم ١٤٩٥٦.

(٤) المرجع نفسه، المجلّد ١٥٨٢، الرقم ٢٧٦٢٧.

وإذ تستذكر أيضاً قرارها ٨/٥٣، الذي أقرت فيه بأهمية تعزيز التعاون الدولي وعبر الإقليمي والإقليمي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية وسائر الأنشطة الإجرامية المتصلة بالمخدرات،

وإذ ترحّب بما اضطلع به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وسائر الشركاء من أعمال للتصدي للاتجار بالمخدرات والجريمة المنظّمة، ولا سيّما في مجال بناء القدرات وتقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء،

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة تملك الدول الأعضاء الأفريقية لزاماً الأنشطة في سياق إعداد وتنفيذ برامج مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في مناطقها الفرعية، وذلك بالتعاون الوثيق مع سائر الشركاء، لكفالة استدامة تلك الأنشطة على المدى الطويل،

وإذ تضع في اعتبارها أيضاً أهمية الأعمال المضطلع بها في إطار الاجتماعات الإقليمية لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات، باعتبارها هيئات فرعية للجنة المخدرات،

وإذ ترحّب بالنتائج التي تمخّض عنها الاجتماع العشرون لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات في أفريقيا، ولا سيّما توصيته بتيسير تنفيذ البرامج المتعلقة بخفض العرض والطلب في المنطقة،

وإذ يساورها بالغ القلق بشأن عدم توفّر ما يكفي من الموارد للتصدي لمشكلة المخدرات العالمية،

وإذ تؤكّد من جديد أن التصدي لمشكلة المخدرات العالمية ما زال مسؤولية جماعية ومشاركة،

١- تقرّ بوجوب إضفاء الفعالية على التعاون الدولي، وتحثّ الدول الأعضاء على ضمان تكامل سياساتها الرامية إلى خفض العرض والطلب وتعدّد جوانبها التخصصية وتداعمها وتوازنها؛

٢- تشجّع الجهود الجارية التي تبذلها الدول الأعضاء للتصدي لمشكلة المخدرات العالمية، ولا سيّما من خلال مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات وتعاطيتها، والحيلولة دون تسريب السلائف الكيميائية، والاستمرار في ضمان توافر المواد الخاضعة للمراقبة للأغراض الطبية والعلمية مع منع تسريبها وإساءة استعمالها؛

٣- تشجّع الدول الأعضاء على تعزيز تعاونها في مجالي تبادل المعلومات والمساعدة القانونية المتبادلة؛

٤- تدعو الدول الأعضاء إلى القيام بما يلي بالتشاور الوثيق مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والجهات المانحة وسائر المنظمات الدولية المعنية:

(أ) حشد الموارد من أجل تحقيق مزيد من الفعالية في تنفيذ البرامج الإقليمية، بما فيها خطة عمل الاتحاد الأفريقي المنقّحة بشأن مراقبة المخدرات ومنع الجريمة (٢٠٠٧-٢٠١٢)، والبرامج الإقليمية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وكذلك الاستراتيجيات الوطنية للبلدان الأفريقية، بغية دعم الدول الأفريقية في جهودها الرامية إلى مواجهة مشكلة المخدرات العالمية، مع التركيز بصفة خاصة على المجالات ذات الصلة بالمختبرات والقضاء ووضع التشريعات وإنفاذ القانون ونظم جمع البيانات والخدمات المتعلقة بالوقاية والعلاج وإعادة التأهيل؛

(ب) مساعدة الدول الأفريقية في معالجة المشاكل الصحية وزيادة الوعي بالأخطار المرتبطة بتعاطي جميع المخدرات، بما فيها القنّب الذي ما زال، وفق تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠١٠،^(٥) أشيع المخدرات المتجر بها وأكثرها تعاطيا في شتى أرجاء أفريقيا؛

٥- تطلب إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يواصل تقديم الدعم إلى الاتحاد الأفريقي في تنفيذ خطة عمل الاتحاد الأفريقي المنقّحة بشأن مراقبة المخدرات ومنع الجريمة (٢٠٠٧-٢٠١٢)؛

٦- تهيّب بحكومات المنطقة أن تتخذ تدابير فعّالة لمواصلة توعية السكان، ولا سيّما الشباب منهم، بأخطار تعاطي المخدرات،

٧- تحثّ السلطات الوطنية الأفريقية على تعزيز نظمها القانونية وإجراءاتها الإدارية والتدريب والدعم التقني من أجل ممارسة رقابة فعّالة على المخدرات غير المشروعة والسلاتف الكيميائية المستخدمة في صنع المخدرات بصورة غير مشروعة؛

٨- تطلب إلى المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يقدم إلى اللجنة في دورتها الخامسة والخمسين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

(٥) تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لعام ٢٠١٠ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع، A.11.XI.7).